

شرح كتاب الجهاد من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 11

محمد بن صالح العثيمين

ويقال ان بعض الناس عندنا تصر قبر بيته خمس مئة سنة فلما اراد الشيخ ان يكتب بينهما وكان الشيخ هو القارئ قال المستأجر المتصربي يا شيخ ما ما تكفي - 00:00:03

انا اريد افسد هل تكفي يا ابن الحال؟ قال ما تكفي باكر يطلعون عيالي اذا تمت المدة فقال له الشيخ اذا طلع اولادك للشارع بعد خمس مئة سنة فانا عندي - 00:00:23

اتحاد نعم بارك الله فيك فضلا على هذه الارض الخرزية؟ هنا بمعنى اي نعم الخراج على صاحب البيت ما تختلف شيخ الفرج هل هو مختص بالارض البيضاء او المعمورة اذا غنم المسلم في مدينة كاملة. مدينة كاملة باسواقها - 00:00:42

نعم. هل يضرب الفرج على عورات وعلى اذا رأى ان تختتم ويجعل الخراج على الارض البيضاء اللي خارج المدينة فهذا طيب الاعمار يقسم بين الغانمين يمكن كيلو واحد منهم يأتي البيت - 00:01:22

ويجوز لو اراد الكل رجع نعم الارض نعم ثم رجع نعم اما من عرف ملكه فهو له واما من لم يعرف ملكه يعني يجعل في بيت الماء نعم تامة معناه السرايا جمع سرية والقاعدة قاعدة اللي هي اصل الجيش - 00:01:39

نعم اريد منها ان يفضح اسرار العدل تعامل بطريقة بالنسبة للعدو يعني اردننا ان نعرف لا يريد ان والله ما ادرى ما والله اتوقف فيها حتى نراجعها لكن لو اردننا ان نستعمل معه ما يسمى بالتنويم المغناطيسي - 00:02:27

بدون قوة وصار عندنا واحد يجيد هذا الشيء هل يجوز نعم لان هذا ما في ظرر عليه لكن بس يخشى ان يخبر بسرار خاصة يعني اسرار شخصية خاصة لان النائم اذا نو - 00:02:58

المغناطيسي يخاطب الانسان وش بذهنك؟ وش عندك هم من كل اللي عنده علم هو كرسي الاعتراف ها؟ مو كرسي الاعتراف ايش؟ مو كرسي الاعتراف كرسي يمكن ما ادرى وش يسمونه - 00:03:19

لكن هذا بنومه ثم يخبر كل اللي بدماغه موجود يا شيخ هذا؟ نعم؟ موجود؟ ايه موجود وجودهم جاء في واحد من جماعته ليس له حرمة الان من؟ يجوز لنا ان نسمع كل اسرارهم - 00:03:35

ايه او يقال يا شيخ يثبت طبعا ما استقلالا اسفاره الخاصة جاءت تبعني على كل حال ربما نقول اذا كنا نملك ان نقتله اذا لم نعطا الامان اما ان اعطيه الامان ما يجوز نقتله ما في اشكال - 00:03:55

فاما كان لم نعطا الامان ويجوز نقتله كما هو كما مر علينا انه يجوز ان نقتل الاسير فضريه حتى يبين لنا اسرار العدل الا باول كان في ذلك مصلحة والى مطلقة هو من القتل - 00:04:18

يقول هل يحق للوكيل على مال اليتيم الاخذ من هذا المال بقصد السلفة على ان يرجعه في وقت قصير؟ الجواب لك لا يجوز له ذلك وبعض الناس ان يلقي يوم رياضة عند القبر عند دهن الميت ثم يدعوه للميت ويؤمن الناس خلفه. فهل هذا العمل مشروع؟ والجواب ليس بمشروع - 00:04:35

الرسول كان اليوم اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال استغفروا لاخيكم ولم نكن ندعوا بهم لهذا الميت بالمغفرة ولم يكن ايضا يخطب الناس كتبه غاية ما ما ورد عنه - 00:05:00

انه كان على شفير قبر ابنته وهي تدفن فقال عليه الصلاة والسلام ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار قالوا افلا ندع العمل وننكل على ما كتب - 00:05:15

قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له. هذى واحدة. الثانية جاء يوم يوما من الايام وهم في جنازة رجل من الانصار ولما يتم لحده فجلس وجلس الصحابة عن عند حوله - [00:05:33](#)

وجعل يحدث حديث المجلس ليس انه يقوم ويخطب نعم كلمنا عنها امس جالس اي نعم هذه ينظر فيها اذا وجدتها ان شاء الله يجيب عليها هذا هذا نعم ربما هذا لا يخفى عليكم - [00:05:47](#)

انه اقتصر كتاب الجهاد اختصارا ربما يكون مخلا. نعم نعم فما ادري يا شيخ يعني هل يمكن ان يقتصر على الشرع لا نبي نقرأ الفصل اللي في الشرح نقرأها الفصل اللي في الشرح - [00:06:24](#)

الامان المؤلف ما تعرض للهداية الماتن ما تعرض للهداية ولا للامام اقرأوا نعم نشوف ان شاء الله بارك الله فيك اذا قررنا قراءة في الكتاب الم قبل اكتر الطلاب ما عندهم المقنع - [00:06:41](#)

ولا يستفيدون الفائدة المرجوة لكن ممكن الروضة المرضعة اذا رأينا المصلحة قرأن احكام اهل الذمة نعم نقرأ تسينيم ومنتبعهم باحسان الى يوم الدين اه احب ان نقرأ فصلا عقده الشارع - [00:07:07](#)

ولم يتكلم الماتن الا موضوعي ابدا وهو فصل الامان والهداية او المسالمة او المعاهدة او ما اشبه ذلك نعم طيب ماشي آآ نكمل اه كلام ماتن قال المؤلف رحمة الله تعالى وما اخذ من مال مشرك - [00:07:30](#)

والمراد بالمشرك هنا من لم يكن مسلما ربنا يخليك جزاكم الله خير اصبروا من لم يكن مسلما عجيب يقول ما اخذ من مال من مال مشرك كجزية وخرج وعسر وسبق معنى هذه الثلاثة - [00:08:00](#)

فما هي الجزية ما يؤخذ اقامته ونهوى وحمايته طيب اخراج المفقود يعني الارض التي طيب المال المأخوذ او المضروب على الارض المغنومة التي وقفت على المسلمين لانه سبق انهم اذا ظلموا ارضا يخسر الامام بين قسمها على الغانمين وبين وقتها - [00:08:26](#)

والعشر حجاج الزكاة دعم عشر المأخوذ من من كافر الدنيا والمستأجر او وش ايش الزكاة ها تجارة الكافر الذمي اذا دخل الذمي العشر وغير الذمي كل ما العشرة نعم نعم - [00:08:58](#)

ايها اصح تاني اصح. طيب اه الحرب يؤخذ منه العسر كاملا والذمي يؤخذ منه نصف العشر. طيب وما تركوه فزعا كيف تركوه فزعا فيقال وما تركوه فزعا يعني ما تركه الكفار فزعا منا - [00:09:39](#)

يعني لما علموا بان المسلمين اقبلوا عليهم هربوا وتركوا الاموال هذه الاموال اخذت بغير قتال فتكون فيا وذلك لان المقاتلين لم يتبعوا في تحصيلها فلم تقسم بينهم بل تكون شيئا يصرف في مصالح المسلمين - [00:10:05](#)

العامة كرزق القضاة والمؤذنين والائمة والفقهاء المعلمين وغير ذلك من مصالح المسلمين كذلك ايضا نعم ما تركوا فزعا وخمسوا وخمس الغنيمة وهو واحد من خمسة وعشرين جزءا ايضا يصرف في - [00:10:30](#)

وخمس خمس غنيمة معروف لديكم هو ان الغنيمة اذا غنمته يؤخذ منها الخمس لخمسة اصناف وتقسم اربعة اخماس على الغانمين الخامس الذي يؤخذ اولا يصرف الى خمس جهات فان الله خمسه ولرسوله - [00:10:59](#)

ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. خمسة فهذا الخمس اي خمس الخمس يسرى في مصالح المسلمين كما قال المؤلف يصرف في مصالح المسلمين ولكن كيف صرفه لابد ان يكون على من فيه مصلحة - [00:11:21](#)

المسلمين وقد سبق لنا في السياسة الشرعية ان شيخ الاسلام قال لا يجوز ان يصرف هذا في غير المصالح لأن يغطى المغنيمين والمسخرين وما اشبه ذلك بان هذه لان هذه منافذ محمرة - [00:11:42](#)

فلا يجوز ان تبذل الاموال فيها وانما تبذل في المصالح وهنا اسئلة اولا هل اصلاح الطرق من المصالح نعم من المصالح هل اقامة السجود على الاودية من المصالح نعم من المصالح - [00:12:03](#)

هل غرس الاشجار في مواقف الناس التي يحتاجون الى الوقوف فيها من المصالح من المصالح. اذا المصالح عامة كل ما في المصالحة المسلمين في دينهم او دنياهم فانه يؤخذ من - [00:12:23](#)

من بيت المال ولا يجوز ان يصرف هذا الالفين اعني بيت المال الى ما لا مصلحة للمسلمين فيه فهو يصرف الواقع بما فيه المصلحة او بما فيه المضرة او بما لا مصلحة فيه ولا مضرة - 00:12:40

ما هو الجائز الاول ما فيه المصلحة فاما ما لا مصلحة فيه فانه لا يجوز ان يصرف منه قرش واحد لان هذا من اضاعة المال واذا كان الانسان في ماله الذي يملكه - 00:13:00

منهيا عن اضاعة المال فكيف باطلاعه المال الذي هو للمسلمين عموما طيب واذا بدن في محرم في ظهر صار اشد واسد صار فيه اثنان اللاثم الاول اقتطاع جزء من مال المسلمين في غير مصالحهم - 00:13:17

الثاني الثاني انه صرف في المحرم فهو اعنة على المحرم ولهذا نقول ان المسؤولية عظيمة فيمن يتولون اموال المسلمين عظيمة جدا اشد من مسؤولية من يتولى على مال اليتيم او على ما لي سفيه - 00:13:40

او على مال نفسه لان هذا يتعلق به جميع حقوق المسلمين كل المسلمين لهم حق فيه ولا يخفى عليكم ما جرى لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما يذكره التاريخ - 00:14:04

انه كان رضي الله عنه في الليلة في اليلالي يعس حول المدينة يعني يخرج يتفقد الناس حول المدينة فوجد نارا فذهب اليه وكان معه مولى يقال له اسلم ذهب الى هذه النار ووجدها عجوزا - 00:14:23

عندها صبيان انتهى صبيان جوعى يصيرون وهي قد اوقدت النار تحت القدر ليس فيه الا الماء لتسكنهم به فجاء اليها فقال لك ما ما لك يا امة الله قالت هؤلاء سفيان - 00:14:44

قال ما الذي في القدر؟ قال اسمع ما اسكنهم به الله بيننا وبينهم الله اكبر كلمة عظيمة عمر والله الله على العباد لابد ان يسأل الله عن هذه الولاية فقال له لها عمر وهي لا تعلم انه عمر - 00:15:05

قال لها ما ادرى عمر بكم ما ادرى عمر بكم قالت يتولى امرنا ولا يدرى عنا هذى كلمة اكبر من الاولى فذهب مسرعا الى خزانة الطعام واخذ كيسا من دقيق - 00:15:25

واخذ ما يقابلها من هل ودك وحمله فقال له مولاه اسلم يا امير المؤمنين انا احمله قال انك لو حملته عني لن تحمل عنني اوزاري يوم القيمة ثم خرج به - 00:15:45

وجعل هو ينفح النار حتى ان الدخان يتخلل لحيته ينفح النار ويصب من الدقيق والودق في هذا القدر حتى طبخ طبخه هو بنفسه خليفة المسلمين من من مشرق الارض ومغاربها - 00:16:06

يطبخه بنفسه لهذه العجوز لماذا؟ لانه يطبخ لله مخلصا لله بذلك يبرأ ذمته بهذا ففعل ثم تتحى ناحية وجلس قال والله لا ارجع حتى ارى هؤلاء الصبيان الذين يبيكون يتضاحكون - 00:16:26

شعروا من الطعام وجعلوا يضحكون ويتصارعون وتعرفون الصبيان اذا استأنسوا شبعوا فذهب وقال لها اذا كان غدا فاتي الى امك ياتي الى عمر وذهب وهي لا تدرى من هذا الرجل - 00:16:49

قالت والله انك لخير لنا من عمر سبحانه معلوم عمر على على زعمها نائم في فراشه وهذا يتفقد الناس ويجب من الطعام فالمسؤولية عظيمة جدا نسأل الله تعالى ان يعين ولاة امورنا - 00:17:09

على ما فيه خير البلاد والعباد اه نقول الان اذا قبلكم اقتراحي ان نقرأ الفصل طيب يقول الشارح صاحب الروضة المرضية - 00:17:27